إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الانعقاد	٣
رقم الوثيقة	٥٧٩

دولة الكويت

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

٢٦ نوفمبر ٢٠١٤

السيد/ رئيس مجلس الأمة

المحترم

تحيـة طيبـة وبعـــد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون تنظيم الخبرة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدم الاقـتراح

عسكر عويد العنزي

يحال إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية
ويوزع على السادة الأعضاء

٢٠١٤/١١/٢٦

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

www.kna.kw

اقتـــراح بقانـــون

بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون

رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون تنظيم الخبرة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون تنظيم الخبرة المعدل بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٩٥ ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بشأن تنظيم القضاء والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر في ٤ من أبريل لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة (٢٤) من المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه النص التالي :

" تشكل الهيئة العامة للخبراء (هيئة عامة ذات ميزانية ملحقة) من مدير عام ونائب أو أكثر للمدير على ألا تقل درجتهم عن كبير خبراء وعدد كاف من الخبراء.

وترتب الوظائف بها وفقاً للجدول المرفق بهذا القانون على أن يكون تعيين مدير عام الهيئة العامة للخبراء ونوابه بدرجة خبير مستشار ثان فأعلى بمرسوم بناء على عرض الوزير المختص ".

(مادة ثانية)

تضاف مادة جديدة برقم (٥٢) إلى المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه نصها كالتالي:

" لا يجوز في غير حالات الجرم المشهود اتخاذ أي من إجراءات التحقيق أو القبض على خبير الهيئة العامة للخبراء إلا بإذن من مجلس شؤون الخبراء بناء على طلب مدير عام الهيئة العامة للخبراء ، وتتولى النيابة العامة دون غيرها سلطة التحقيق والتصرف والادعاء في الجنايات والجنح التي تقع من

www.kna.kw

الخبير أو عليه على أن تقوم بإخطار مجلس شؤون الخبراء بما تقوم به من إجراءات وتصرفات بحق الخبراء ".

(مادة ثالثة)

تستبدل بعبارة (مدير إدارة الخبراء) عبارة (مدير الهيئة العامة للخبراء) ، وبعبارة (إدارة الخبراء) عبارة (الهيئة العامة للخبراء) وبعبارة (محكمة الاستئناف العليا) عبارة (محكمة الاستئناف) أينما وردت في المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه.

(مادة رابعة)

على مجلس الوزراء إصدار اللوائح المنظمة لهذا القانون خلال عام من تاريخ العمل به.

(مادة خامسة)

يلغي أي نص في أي قانون يتعارض مع هذا القانون.

(مادة سادسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكـويت

صباح الأحمد الصباح

الجدول رقم (١)

ترتيب الدرجات الوظيفية لخبراء الهيئة العامة للخبراء والخاص بالمادة (٢٤)

م	الدرجة الوظيفية	الحد الأدنى للسنوات للبقاء بالدرجة
١	مدير الهيئة العامة للخبراء ونوابه	----
٢	خبير مستشار أول	---
٣	خبير مستشار ثانٍ	٣
٤	كبير خبراء	٣
٥	خبير أول	٣
٦	خبير ثاني	٣
٧	خبير ثالث	٣
٨	معاون خبير أ	٢
٩	معاون خبير ب	٢

المذكرة الإيضاحيـة
للاقتراح بقانـون
بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون
رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون تنظيم الخبرة

بعد إصدار قانون تنظيم الخبرة في يونيو سنه ١٩٨٠ كشف الواقع العملي لتطبيق هذا القانون ضرورة إجراء بعض التعديلات التي هدفت إلى تحقيق الغاية المنشودة منه فصدرت بعض التعديلات على القانون المذكور بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٩٥ والتي ساعدت في سرعة إنجاز أعمال الخبرة.

ومع تزايد مهام ومسؤوليات تلك الإدارة أصبحت الحاجة ملحة لتعديل الهيكل التنظيمي للإدارة بما يضمن استمرارها في أداء مهامها على الوجه الأكمل لذا أعد الاقتراح بقانون المرفق والخاص بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه وذلك على النحو التالي:

- اعتبرت المادة (٢٤) إدارة الخبراء هيئة عامه وذلك للحاجة الملحة لتطوير تلك الإدارة وتوزيع مهامها على محافظات الدولة بما يحقق مصلحة المتخاصمين.
- كما استحدث التعديل درجات وظيفية نظراً لمسؤوليات الهيئة الجسام وأعداد الخبراء والمراقبات الإدارية المرتبطة ودعم استقلاليتها بما يحقق المصلحة العامة ولإفساح المجال أمام تخصصات فنية أخرى بخلاف الهندسية والحسابية لضمها بالإدارة مستقبلاً .
- كما أضاف التعديل المادة (٥٢) لتوفير الحصانة لعمل الخبراء بما يضمن أداء أعمالهم بحيادية وتجرد حفاظاً عليهم من كيدية ادعاءات الخصوم.
- كما استبدلت المادة الثالثة من القانون بعبارة (رئيس الإدارة العامة للخبراء) عبارة (الهيئة العامة للخبراء) وبعبارة (الإدارة العامة للخبراء) عبارة (الهيئة العامة للخبراء) وبعبارة (محكمة الاستئناف العليا) عبارة (محكمة الاستئناف) أينما وردت في المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٠ المشار إليه.

www.kna.kw